نافذة للرأي

الاصلاح الاقتصادي التتابعي

في ندوة الاصلاح الاقتصادي التي نظمتها وزارة التخطيط تحدث الاستاذ الدكتور فاضل مهدي خبيرالامم المتحدة وهو يناقش واقع الاصلاح الاقتصادي في سوريا انه يفضل مبدأ الاصلاح التتابعي وكذلك تحدث الاستاذ الدكتور محمد دويدار استاذ الاقتصاد والتنمية في جامعة الاسكندرية في نفس المعنى والاتجاه. كما قال السيد وزير التموين في لقاء رجال الاعمال في غرفة تجارة دمشق (اننا نسير بسياسة الاصلاح الاقتصادي خطوة بخطوة)..

ولئن كنا مع الإصلاح التتابعي من حيث المبدأ رغم السباق مع الزمن الا اننا نتمنى ان يكون الاصلاح التتابعي عصوديا وليس افقيا. بمعنى لو ان لدينا عدة مشاريع قوانين بحاجة الى التحديث والاصلاح فلا مانع من ان نحدث قانونا إثر آخر بعد ان نعطيه حقه من الدراسة القانونية والواقعية بحيث لايتطلب الاعادة الى تعديله بعد فترة وجيزة كما حصل بالنسبة لقانون سماح استيراد السيارات . واما الحديث بالا يكون الاصلاح التتابعي افقيا اي ان لا يتم تعديل القانون الواحد على عدة مراحل كما حصل او سيحصل بالنسبة للمرسوم رقم ٦ الخاص بحرية تداول النقد الاجنبي حيث يؤدي ذلك الى عدم استقرار القوانين وتشابك المصالح بين الناس ويلجأ علماء الادارة اليوم حين قيامهم بتحديث قانون ما اللجوء الى سياسة التصغير وهذا اسلوب يعرفه تماما خبراء المحاسبة .اي الانطلاق بالقانون الجديد من نقطة الصفر. مع الغاء جميع القوانين المخالفة للقانون الجديد. ولأن كنا مع القانون الجديد في ان يأخذ حقه من الدراسة الا اننا نتمنى على مشاريع القوانين الحديثة الجديدة ألا يكون حظها كما كان حظ قانون التجارة الذي شكلت لجنة لدراسته وتحديثه عام ١٩٧٥ ولازال مشروع القانون المذكور حتى تاريخه قيد الدراسة .ومشروع القانون الجديد عادة او تحديث القانون القديم حاجة اجتماعية ملحة يتطلبها واقع اجتماعي جديد لذلك يجب ان يكون مثلائما مع هذا الواقع الجديد وان يكون عامّا ومجردا وقابلا للتطبيق من حيث المبدأ حتى يتم تنفيذه دون اي مخالفة أوخلل واذا عدنا الى المرسوم رقم٦ لعام ٢٠٠٠ نجد ان تفسير

المرسوم المذكور قد حدد مبلغ خمسة آلاف ليرة سورية للمسافر الذي يذهب الى لبنان دون اي مساءلة. اما اذا كان المبلغ اكثر من ذلك فيقع المساءلة القانونية. فكيف يكون المرسوم المذكور قابلا للتنفيذ دون اي خلل او مخالفة اذا علمنا (على سبيل المثال) ان رسم القسط الجامعي للطالب مع كتبه في جامعة بيروت العربية قرابة المائة الف ليرة سورية.. فهل سيذهب الطالب عشرين مرة إلى بيروت ليتمكن من تسديد القسط الجامعي المذكور؟ على ان هناك بعض الكليات او الجامعات رسم قسطها اكثر من هذا المبلغ بكثير ..(وانا لا اتحدث عن مصاريف الإقامة..). اما اذا اضطر احد المواطنين الى معالجة طبية كإجراء عملية جراحية او سواها هل تكفي الخمسة الاف ليرة سورية لذلك؟؟

وتطمون الترابط الاسري بين لبنان وسوريا فإذا اضطر احد المواطنين الى المبيت ليلة واحدة في احد فنادق بيروت فهل هذا المبلغ كاف؟؟

ورحم الله من قال(اذا أردت ان تطاع اطلب المستطاع).

واكثر من هذا فإننا ندعو الى التكامل الاقتصادي بين سوريا ولبنان والدعوة الى قيام المشاريع المشتركة وانتقال رؤوس الاموال بين البلدين. ويقوم رجال الاعمال من الطرفين بعقد الاجتماعات المتعددة والمتلاحقة لدراسة هذا المطلب الجديد المدعوم من القيادة السياسية في كلا البلدين فكيف يكون كل ذلك في ظل مرسوم كهذا ..؟؟وبالتالي نكرر دعوتنا بان يكون القانون الجديد وأي قانون متلمسا الواقع الاجتماعي والاقتصادي المحيط به قابلا للتطبيق عاما ومجردا ليتم تنفيذه دون اية مخالفة او خلل.

بقلم :نزار نسيب القباني